وعلى القانون عدد 74 لسنة 1998 المؤرخ في 19 أوت 1998 المتعلق بالسكك الحديدية، كما نقح وتمم بالقانون عدد 23 لسنة 2005 المؤرخ في 7 مارس 2005 وخاصة الفصل الأول منه،

وعلى الأمر المؤرخ في 24 سبتمبر 1885 المتعلق بالملك العمومي،

وعلى الأمر المؤرخ في 9 مارس 1905 المتعلق بانتزاع عقارات لازمة لتوسيع محطة جبل الوسط وتركيز منشآت ذات مصلحة عامة،

وعلى الأمر المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في الملك العقاري الخاص للدولة،

وعلى الأمر عدد 409 لسنة 2014 المؤرخ في 16 جانفي 2014 المتعلق بضبط مشمولات وزارة النقل،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 35 لسنة 2015 المؤرخ في 6 فيفري 2015 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - أخرجت من الملك العمومي للسكك الحديدية وأدمجت بملك الدولة الخاص قطعة الأرض عدد 4 التابعة للرسم العقاري عدد 4 6992/17814 زغوان والماسحة 4 والمحاطة بخط أخضر بالمثال الملحق بهذا الأمر الحكومي.

الفصل 2 ـ وزير النقل ووزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمى للجمهورية التونسية.

تونس في 18 سبتمبر 2015.

رئيس الحكومة الإمضاء المجاور الحبيب الصيد وزير النقل محمود بن مضان وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية حاتم العشي

بمقتضى أمر حكومي عدد 1367 لسنة 2015 مؤرخ في 21 سبتمبر .2015

أبقي السيد جابر ناجي، مدير التفقد والتدقيق بالشركة الوطنية للنقل بين المدن، بحالة مباشرة بالقطاع العمومي لبلوغه السن القانونية للتقاعد وذلك لمدة سنة ابتداء من 1 جويلية 2015.

وزارة الثقافة والمحافظة على التراث

بمقتضى أمر حكومي عدد 1368 لسنة 2015 مؤرخ في 21 سبتمبر . 2015.

أبقي السيد فتحي الخراط، مستشار ثقافي ومدير عام المركز الوطني للسينما والصورة، بحالة مباشرة لمدة سنة ابتداء من 1 سبتمبر 2015.